

وزارة المالية

شؤون المحاسبة العامة

تعميم رقم (٧) لسنة 2008 بشأن
تطبيق نظام حساب الخزينة الموحد
على الوزارات والإدارات الحكومية

توجيه

مواكبةً للتطورات العالمية وسعياً من وزارة المالية لتحسين العمل و الأداء في الأجهزة الحكومية بشكل عام و تنظيم إدارة حركة التدفقات النقدية الداخلة والخارجة بشكل خاص بما يحقق الاستغلال الأمثل لتلك التدفقات من وإلى حسابات الدولة البنكية والإدارة الفاعلة للخزانة العامة للدولة .

واستنادا إلى المادة رقم (19) من المرسوم بالقانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والتي تنص على " تدفع الإيرادات التي تحصلها الوزارات والإدارات الحكومية لوزارة المالية طبقاً للقواعد التي تقررها هذه الوزارة ".

وإلى المادة رقم (31) من المرسوم بالقانون سالف الذكر والتي تنص على " تحدد وزارة المالية شكل السجلات والأوراق اللازمة للمعاملات المالية، ويحدد وزير المالية الشروط والأوضاع التي تتبع في الصرف والتحصيل وغير ذلك من الإجراءات الحسابية، كما ينظم طرق تدقيق الحسابات العامة ومراجعتها " .

وإستنادا إلى قرار مجلس الوزراء رقم (1046) الصادر في إجتماعه رقم (48-3/2007) المنعقد بتاريخ 2007/11/5 بشان الموافقة على إنشاء حساب الخزينة الموحد لدى بنك الكويت المركزي وتطبيقه على جميع الوزارات والإدارات الحكومية وفقاً للتعليمات والقواعد التي يصدرها وزير المالية في هذا الشأن .

لذا فقد تم انشاء حساب الخزينة الموحد لوزارة المالية لدى بنك الكويت المركزي والذي سيتضمن التدفقات النقدية للمقبوضات والمدفوعات المتعلقة بالحسابات البنكية للوزارات والإدارات الحكومية بما يحقق الاسلوب الأمثل لإدارة سيولة الخزانة العامة للدولة من جهة وتبسيط إجراءات العمل المتبعة في الوزارات والإدارات الحكومية من جهة أخرى .

وقد أصدرت وزارة المالية - هذا التعميم متضمنا التعليمات والإجراءات المالية اللازمة لتطبيق نظام حساب الخزينة الموحد على الوزارات والإدارات الحكومية - وتضع خبرة وجهود المختصين لديها (قطاع شئون المحاسبة العامة) للتعاون مع كافة الأجهزة المالية بالوزارات والإدارات الحكومية لإيضاح مايتعلق بهذا التعميم والرد على أية استفسارات بشانه .

والله ولي التوفيق ،،،

مصطفى جاسم الشمالي

وزير المالية

أولاً: تعريف نظام حساب الخزينة الموحد :

هو نظام مالي لإدارة التدفقات النقدية الداخلة والخارجة اللازمة لتنفيذ الميزانية العامة للدولة وذلك من خلال اعتماد أسلوب التفويضات المالية لمواجهة مدفوعات كل وزارة وإدارة حكومية والتي تتم عن طريق حسابها المصرفي لدى بنك الكويت المركزي - رئيسي /السلفة حيث يتم تغطية اي مسحوبات على هذا الحساب خصما من حساب الخزينة الموحد لوزارة المالية على أن ترحل مقبوضاتها المحصلة في حسابي بنك الكويت المركزي- رئيسي /السلفة و بنك الإيرادات إلى الحساب المعني لحظيا.

كما أن تطبيق نظام حساب الخزينة الموحد لا يترتب عليه اي إلغاء للصلاحيات الممنوحة للوزارات والإدارات الحكومية حول تنفيذ أعمالها المالية والنقدية ، حيث يتركز عمل نظام حساب الخزينة الموحد على تنظيم السيولة النقدية والعمل على تحقيق الاستخدام الأمثل لها .

ثانياً : القواعد والأحكام العامة :

1. يطبق نظام حساب الخزينة الموحد على الوزارات والإدارات الحكومية .

2. تقوم الوزارات والإدارات الحكومية بدفع التزاماتها من حسابها لدى بنك الكويت المركزي - رئيسي / سلفة وفق التفويضات الشهرية الممنوحة لها من قبل وزارة المالية وترحل المقبوضات المحصلة عن طريقها والمودعة في حسابيها لدى بنك الكويت المركزي (رئيسي/ سلفة - إيرادات) آليا لحساب الخزينة الموحد .

3. تعد الوزارات والإدارات الحكومية بيان بتقدير الاحتياجات النقدية لمقابلة التزاماتها، والإيرادات المتوقع تحصيلها عن كل شهر على مستوى الأبواب لكل منهم ، ويقدم لوزارة المالية قبل أسبوعين من بداية كل شهر وفق النماذج المرفقة (1،2) .

4. يمنح بنك الكويت المركزي كل وزارة وإدارة حكومية صلاحية الإطلاع على شاشة الأستاذ العام الموضح بها حركة حسابي بنك الكويت المركزي (رئيسي / سلفة - إيرادات) لكل منها بشكل لحظي بالإضافة إلى رصيد التفويضات، كما تزود الجهات المعنية بكشف تفصيلي لحركة حسابيها (يوميا).

5. عند تطبيق النظام يلغى العمل بحسابي بنك المشاريع والبنك العام و تبقى جميع الصلاحيات المخولة للصرف من هذين الحسابين ليتم الصرف عن طريق حساب بنك الكويت المركزي - رئيسي / السلفة .

6. بتطبيق نظام حساب الخزينة الموحد يتم الاستغناء عن التعليمات المتعلقة بالإيرادات وذلك لكل من تحويل قيمة الإيرادات القيدية والإيرادات المستبعدة وتحويل المتحصلات التي تتم فيما بين بنك الإيرادات والبنك الرئيسي / السلفة والعكس ، وكذلك إجراءات توريد إيرادات الأسابيع والأيام المتبقية لوزارة المالية .

7. تتبع القيود المحاسبية الواردة بهذا التعميم بدلا عن ما ورد بشأنها بالتعميم رقم (9) لسنة 1994 .

ثالثاً : التفويضات:

تعتمد وزارة المالية التفويضات اللازمة للوزارات والإدارات الحكومية لتغطية النفقات المترتبة خلال الشهر ويمكن تعديل هذه التفويضات الممنوحة إذا ما استوجب ذلك بالتنسيق مع وزارة المالية والجهة المعنية ، مع مراعاة أن هذه التفويضات تنتهي مع نهاية كل شهر ، وتنقسم هذه التفويضات إلى الأنواع التالية :

أ- التفويضات الثابتة : وهي تفويضات تمنح شهريا وتكون محددة القيمة مسبقا في بداية السنة المالية ، حيث تمنح كل وزارة وإدارة حكومية تفويضين ثابتين في الشهر حسب التوضيح التالي:

1. التفويض الثابت الأول: ويكون في بداية كل شهر ويغطي النفقات الجارية.

2. التفويض الثابت الثاني: ويكون في الثلث الأخير من الشهر ويغطي النفقات الخاصة بالرواتب وما يترتب عليها.

ب- التفويضات التعزيزية : وهي تفويضات تمنح خلال الشهر لتغطية الاحتياجات النقدية الطارئة للوزارات والإدارات الحكومية بناءً على طلبها بعد دراستها من قبل وزارة المالية .

رابعا :القيود المحاسبية :

1. في نهاية عمل النظام الحالي وقبل البدء في تطبيق نظام حساب الخزينة الموحد يجب اتخاذ الإجراءات التالية :

أ. بحسابات الوزارات والإدارات الحكومية:

العملية	القيد	المستندات
تحويل جميع الأرصدة المتبقية بحساب بنك الإيرادات وحسابات بنك المشاريع والبنك العام إلى حساب بنك الكويت المركزي الرئيسي - /السلفة لكل وزارة و إدارة حكومية.	من حـ/بنك الكويت المركزي - رئيسي / السلفة إلى مذكورين حـ/بنك الإيرادات- إيرادات محصلة ومودعة حـ/بنك المشاريع حـ/بنك عام	- اشعارات بنك الكويت المركزي (مدين - دائن).
يتم ترحيل جميع الأرصدة المتوفرة في حساب كل وزارة و إدارة حكومية ببنك الكويت المركزي -رئيسي /السلفة إلى حساب الخزينة الموحد - وزارة المالية.	من حـ/ جاري المالية - رئيسي إلى حـ/بنك الكويت المركزي- رئيسي / السلفة	- إشعار بنك الكويت المركزي (مدين).

ب. بحسابات وزارة المالية (مراقبة النقدية) :

عند سحب الأرصدة المتوفرة في حساب كل وزارة و إدارة حكومية (ببنك الكويت المركزي - رئيسي / السلفة) إلى حساب الخزينة الموحد - وزارة المالية.

العملية	القيد	المستندات
بعد التحقق من ترحيل كافة الأرصدة النقدية من حساب كل وزارة و إدارة حكومية لحساب وزارة المالية (حساب الخزينة الموحد) ببنك الكويت المركزي.	من حـ/ حساب الخزينة الموحد إلى حـ/جاري سلف الوزارات- اسم الوزارة أو الإدارة الحكومية	- إشعار بنك الكويت المركزي (دائن)

2. القيود اللازمة عند البدء بتطبيق نظام حساب الخزينة الموحد:

أ. بحسابات الوزارات والإدارات الحكومية :

العملية	القيد	المستندات
1. عند الدفع (الدفع بموجب تحويل بنكي أو شيكات) :		
عند الدفع بموجب شيك أو عند ورود إشعار البنك (المدين) الذي يفيد بالخصم من حساب الوزارة و الإدارة الحكومية .	من حـ/ المصروفات (حسب النوع) أو من حـ/ الأمانات (حسب النوع) أو من حـ/ العهد (حسب النوع) أو من حـ/ الإيرادات - بالاستبعاد (حسب النوع) إلى حـ/ بنك الكويت المركزي - رئيسي/السلفة (حسب النوع المختص)	- إشعار بنك الكويت المركزي (مدين) . - قوائم و مطالبات . - أصل مستند تحصيل الإيرادات التي سيتم استبعادها . - مذكرة قيد داخلية .
عند استلام كشف حساب البنك بقيمة مدفوعات الوزارة و الإدارة الحكومية بنهاية كل يوم والتي تم تعويضها من حساب الخزينة الموحد.	من حـ/ بنك الكويت المركزي -رئيسي/السلفة - مقبوضات من وزارة المالية إلى حـ / جاري المالية - رئيسي	-كشف حساب بنك كل جهة .
2. عند القبض: (ورود قسيمة الإيداع أو إشعار بنك دائن الذي يفيد الإيداع لحساب الوزارة أو الإدارة الحكومية لدى بنك الكويت المركزي).		
أ- عند التحصيل والإيداع في بنك الكويت المركزي- رئيسي / السلفة أو الإيرادات	من حـ/ بنك الكويت المركزي -رئيسي / السلفة (حسب النوع) أو من حـ/ بنك الكويت المركزي - إيرادات محصلة ومودعة إلى حـ/ الإيرادات (حسب النوع) أو إلى حـ/ الأمانات (حسب النوع) أو إلى حـ/ العهد (حسب النوع) أو إلى حـ/ الصندوق (حسب النوع) أو إلى حـ/ المصروفات (حسب النوع) (في حال استرداد مبلغ صرف بدون وجه حق خلال نفس السنة المالية)	- إشعار بنك الكويت المركزي (دائن) . - قسائم إيداع . - إيصال تحصيل . - كشف توريد الشيكات . - مذكرة قيد داخلية .
3. عند سحب المبالغ المحصلة آليا :		
عند سحب قيمة الإيرادات واي متحصلات أخرى بحسابات الوزارات والإدارات الحكومية (آليا عن طريق بنك الكويت المركزي) لحساب الخزينة الموحد - وزارة المالية .	من حـ/ جاري المالية - رئيسي إلى حـ/ بنك الكويت المركزي / الإيرادات- مبالغ محولة لوزارة المالية أو إلى حـ/ بنك الكويت المركزي - رئيسي /السلفة - مدفوعات أخرى	- كشف حساب بنك كل جهة .

ب. بحسابات وزارة المالية (مراقبة النقدية) :

العملية	القيد	المستندات
1. عند تعزيز حساب الخزينة الموحد : - من قبل الهيئة العامة للاستثمار:	من حـ/ حساب الخزينة الموحد إلى حـ/ جاري الاستثمار	-إشعار بنك الكويت المركزي (دائن) .
- من الحساب العام لوزارة المالية :	من حـ/ حساب الخزينة الموحد إلى حـ/ بنك الكويت المركزي / رئيسي - وزارة المالية	- إشعار بنك الكويت المركزي دائن. - إشعار بنك الكويت المركزي (مدين).
2. عند ورود كشف حساب البنك من بنك الكويت المركزي - الذي يفيد بالسحب من حساب الخزينة الموحد لمقابلة احتياجات الوزارات والإدارات الحكومية المدفوعة عن طريق هذه الجهات .	من حـ/ جاري سلف الوزارات - اسم الوزارة أو الإدارة الحكومية إلى حـ/ حساب الخزينة الموحد	- كشف حساب البنك .
3. عند ورود كشف حساب البنك من بنك الكويت المركزي والذي يفيد بتحويل المبالغ المرحلة من حسابات الوزارات والإدارات الحكومية لحساب الخزينة الموحد.	من حـ/ حساب الخزينة الموحد إلى حـ/ جاري سلف الوزارات- اسم الوزارة أو الإدارة الحكومية	- كشف حساب البنك .
4. عند تحويل اي مبالغ من حساب الخزينة الموحد أو الحساب العام لوزارة المالية وذلك إلى حساب الهيئة العامة للاستثمار .	من حـ/ جاري الاستثمار إلى حـ/ حساب الخزينة الموحد او إلى حـ/ بنك الكويت المركزي / رئيسي - وزارة المالية	- إشعار بنك الكويت المركزي (مدين) .

3. القيود الخاصة بالإيرادات النفطية :

العملية	القيد	المستندات
عند إخطار الهيئة العامة للاستثمار كلاً من وزارة المالية ووزارة النفط بقيمة الإيرادات النفطية المحصلة يتم إعداد القيود التالية:		
1. في حسابات وزارة النفط :	من حـ/ جاري المالية - رئيسي إلى حـ/ الإيرادات / باب أول	- إشعار الهيئة العامة للاستثمار .
2. في حسابات وزارة المالية :	من حـ/ جاري الاستثمار إلى حـ/ جاري سلف الوزارات- وزارة النفط	- إشعار الهيئة العامة للاستثمار .

4. القيود الخاصة بإقفال الحسابات بنهاية السنة المالية:

أ. بحسابات الوزارات والإدارات الحكومية:

العملية	القيد	ملاحظة
1. إقفال الإيرادات:	من حـ/ الإيرادات إلى حـ / جاري المالية / رئيسي	بإجمالي الإيرادات
2. إقفال المصروفات:	من حـ / جاري المالية/ رئيسي إلى حـ / المصروفات	بإجمالي المصروفات

ب. بحسابات وزارة المالية (مراقبة النقدية) :

العملية	القيد	المستندات
1. إثبات قيمة احتياطي الأجيال القادمة :	من حـ / جاري سلف الوزارات (نوع رئيسي) إلى حـ / جاري الاستثمار	(10٪ من الإيرادات) - ميزان المراجعة .
2. حالة الفائض :	من حـ / جاري سلف الوزارات (نوع رئيسي) إلى حـ / جاري الاستثمار	- ميزان المراجعة - مطابقة الوزارات والإدارات الحكومية
3. حالة العجز :	من حـ / جاري الاستثمار إلى حـ / جاري سلف الوزارات (نوع رئيسي)	- ميزان المراجعة - مطابقة الوزارات والإدارات الحكومية

خامسا: يعمل بهذا التعميم وفقا للتاريخ الذي تقرره وزارة المالية لتطبيق نظام حساب الخزينة الموحد لكل وزارة و إدارة حكومية ، على أن تلغى أي تعليمات قد تتعارض مع ما ورد به.

******



وزارة المالية
شئون المحاسبة العامة

السنة المالية :
الوزارة أو الإدارة الحكومية :

1 / بيان تقدير الاحتياجات النقدية لشهر ....

على مستوى الأبواب

الباب / الأسبوع	المرتبات	المستلزمات السلعية والخدمات	وسائل النقل والمعدات والتجهيزات	المشاريع الإنشائية والصيانة والإستملاكات العامة	المصروفات المختلفة والمدفوعات التحويلية	الأمانات	العهد	الإجمالي
الأسبوع الأول								
الأسبوع الثاني								
الأسبوع الثالث								
الأسبوع الرابع والأيام المتبقية								
الإجمالي								



وزارة المالية
شئون المحاسبة العامة

السنة المالية :
الوزارة أو الإدارة الحكومية :

2 / بيان تقدير الإيرادات المتوقع تحصيلها لشهر ....

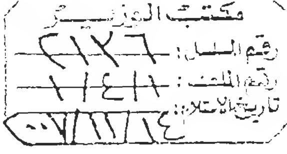
على مستوى الأبواب

الباب / الأسبوع	النفط الخام والغاز	الضرائب على صافي الدخل والأرباح	الضرائب والرسوم على الممتلكات	الضرائب والرسوم على السلع والخدمات	الضرائب والرسوم على التجارة والمعاملات الدولية	إيرادات الخدمات	الإيرادات والرسوم المتنوعة	الإيرادات الرأسمالية	الإجمالي
الأسبوع الأول									
الأسبوع الثاني									
الأسبوع الثالث									
الأسبوع الرابع والأيام المتبقية									
الإجمالي									

STATE OF KUWAIT
COUNCIL OF MINISTERS
GENERAL SECRETARIAT



دولة الكويت
مجلس الوزراء
الأمانة العامة



التاريخ ١٤ نوفمبر ٢٠٠٧
اشارة ١٠/٨١١ _ ٧٧١٨

معالي / مصطفى جاسم الشمالي المـوقر
وزيــــــر الماليـــــة
(بنك الكويت المركزي)

تحية طيبة وبعد ،،

الموضوع : نظام حساب الخزينة الموحد :

بناء على قرار مجلس الوزراء رقم (٩١٠/ ثالثا) المتخذ في اجتماعه رقم (٥٤-٣/٢٠٠٦) المنعقد بتاريخ ٢٠٠٦/٨/٢٨ بشأن دراسة تفعيل إدارة النقدية من خلال إيجاد الأسلوب الأمثل وفقا للممارسات الدولية .

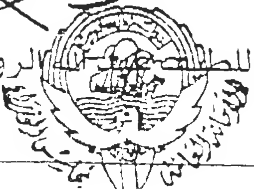
فقد اطلع مجلس الوزراء في اجتماعه رقم (٤٨ - ٢/٢٠٠٧) المنعقد بتاريخ ٢٠٠٧/١١/٥ على كتاب وزارة المالية المؤرخ ٢٠٠٧/١٠/١٠ المرقم ١٠٢٦ المرفق به التقرير النهائي لفريق عمل إعداد نظام حساب الخزينة الموحد للتفضل بالموافقة على إنشاء هذا الحساب لدى بنك الكويت المركزي وتطبيقه على جميع الوزارات والإدارات الحكومية وفقا للتعليمات والقواعد التي يصدرها وزير المالية في هذا الشأن ، وذلك مواكبة للتطورات العالمية ورغبة في تحسين العمل الحكومي ولتحقيق الاستخدام الأمثل للأموال العامة .
وأصدر المجلس قراره رقم (١٠٤٦) التالي :

الموافقة على إنشاء حساب الخزينة الموحد لدى بنك الكويت المركزي وتطبيقه على جميع الوزارات والإدارات الحكومية وفقا للتعليمات والقواعد التي يصدرها وزير المالية في هذا الشأن .

للتفضل بالإحاطة ، واتخاذ ما ترونه من إجراءات في هذا الشأن .

مع وافر التقدير والاحترام ،،،

الأمين العام لمجلس الوزراء



عبد اللطيف عبد الله الروضان